

عمدة القاري

أولى قلت لا أولوية هنا لأن معنى السفلي قبل صاحب الأرض السفلى ويجوز أن يقال في موضع الأعلى العليا على تقدير شرب صاحب الأرض العليا فتذكير الأعلى والأسفل باعتبار صاحب وتأنيثهما باعتبار الأرض بالتقدير المذكور .

1632 - حدثنا (عبدان) قال أخبرنا (عبد ا) قال أخبرنا (معمر) عن (الزهري) عن (عروة) قال خاصم الزبير رجل من الأنصار فقال النبي يا زبير أسق ثم أرسل فقال الأنصاري أنه ابن عمك فقال عليه السلام اسق يا زبير ثم يبلغ الماء الجدر ثم أمسك فقال الزبير فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم (النساء 56) .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فقال النبي يا زبير أسق ثم أرسل فإنه يعلم منه أن الزبير هو الأعلى لأن إرسال الماء لا يكون إلا من الأعلى إلى الأسفل وعبدان هو عبد ا بن عثمان المروزي وعبد ا هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتحيتين هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب .

قوله ثم أرسل كذا في رواية الأكثرين بغير ذكر مفعوله وفي رواية الكشميهني ثم أرسل الماء قوله ثم يبلغ الماء الجدر هكذا هو في رواية كريمة والأصلي وفي رواية غيرهما أسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر وسقط من رواية أبي ذر ذكر الماء وفي رواية للبخاري في الأشربة من وجه آخر عن معمر ثم أرسل الماء إلى جارك ومعاني بقية الألفاظ والحكم تقدمت في الباب السابق .

. - 8

(باب شرب الأعلى إلى الكعبين) .

أي هذا باب في بيان شرب الأعلى إلى الكعبين وأشار بهذه الترجمة إلى بيان مقدار الماء للأعلى .

10 - (حدثنا محمد قال أخبرنا مخلد قال أخبرني ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير أنه حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل فقال رسول ا اسق يا زبير فأمره بالمعروف ثم أرسل إلى جارك فقال الأنصاري إن كان ابن عمك فتلون وجه رسول ا ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء إلى الجدر واستوعي له حقه فقال الزبير وا إن هذه الآية أنزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قال لي ابن شهاب فقدرت الأنصار والناس قول النبي اسق ثم احبس حتى يرجع إلى الجدر وكان

ذلك إلى الكعبيين) .

مطابقتة للترجمة في قوله وكان ذلك إلى الكعبيين يعني رجوع الماء إلى الجدر وصوله إلى الكعبيين وقد مر الكلام فيه مستقصى في الباب الذي قبل الباب الذي قبله ومحمد هو ابن سلام وفي رواية أبي الوقت صرح به ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام وفي آخره دال مهملة هو ابن يزيد وقد مر في الجمعة وابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح المكي قوله فأمره بالمعروف قال الخطابي معناه أمره بالعادة المعروفة التي جرت بينهم في مقدار الشرب وهي جملة معترضة بين قوله اسق يا زبير وبين قوله ثم أرسل قوله واستوعي له أي استوفي للزبير حقه واستوعب وهو من الوعاء كأنه جمعه له في وعائه وأبعد من قال أمره ثانيا أن يستوفي أكثر من حقه عقوبة للأنصاري حكاه ابن الصباغ والأشبه أنه أمره أن يستوفي حقه ويستقصي فيه تغليظا على الأنصاري وقال الخطابي هذه الزيادة تشبه أن تكون من كلام الزهري وكانت عادته أن يصل بالحديث من كلامه ما يظهر له من معنى الشرح والبيان قيل الأصل في الحديث أن يكون حكمه كله واحدا حتى يرد ما يبين ذلك ولا يثبت الإدراج بالاحتمال قوله قال ابن شهاب هو الزهري الراوي عن عروة وهذا إلى آخره من كلام ابن شهاب حكى عنه ابن جريح الراوي عنه قوله والناس من باب عطف العام على الخاص أو معهود غير الأنصار قوله